



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار الأول لرئيس مجلس الدولة

٢٢٧	رقم التبليغ:
٢٠٢١/٢/٢٣	بتاريخ:
٢١٠٥/٤/٨٦	ماference رقم:

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المجلس الأعلى للقضاء
المجلس الأعلى للدعاوى الجنائية
المجلس الأعلى للدعاوى الاقتصادية
المجلس الأعلى للدعاوى الإدارية

السيدة الاستاذة/ وزير التجارة والصناعة

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٨٥٤) المؤرخ ٢٠٢٠/٧/١٤، بشأن طلب الرأي بخصوص تحديد آلية تحصيل المديونيات المستحقة لمصلحة الكيمياء لدى مصلحة الرقابة الصناعية.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن قطاع الحسابات الختامية بوزارة المالية خاطب رئيس مصلحة الكيمياء بموجب الكتاب رقم (٧٢٣) المؤرخ ٢٠٢٠/٣/١٨، المتضمن أنه في أثناء مناقشة لجنة الخطط والموازنات بمجلس النواب للحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩، تلاحظ لديها تزايد الديون المستحقة للحكومة، متاخرات عام بعد عام، وقد أوصت لجنة الخطط والموازنة بضرورة بحث ودراسة أسباب هذه المتاخرات والإجراءات المتخذة نحو تحصيلها، وأسباب عدم التحصيل رغم كونها متراكمات منذ سنوات، مع ضرورة تحليلها إلى متاخرات يمكن تحصيلها مقسمة إلى: متنازع عليها، وغير متنازع عليها، ومتاخرات لا يمكن تحصيلها مع توضيح أسباب ذلك، وقيام وزارة المالية بموافاة مجلس النواب بذلك التحليلات، وأن قيمة المتاخرات المستحقة للحكومة في الحساب الختامي لمصلحة الكيمياء حتى العام المالي ٢٠٢٠ هي مبلغ مقداره (مليون ومائتان وثمانين وثمانين ألفاً وسبعين قرشاً جنية)، وأن تلك المديونية كانت محلاً لتحقيقات النيابة الإدارية في الشكوى رقم (٢٩٨) لسنة ٢٠١٧، حيث طلبتم إبداء الرأي.

ونفيذ: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٧ من يناير عام ٢٠٢١ الموافق ١٤ من جمادى الآخرة عام ١٤٤٥؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبتة من بيانات ومستندات



تابع الفتوى ملف رقم: ٢١٠٥/٤/٨٦

(٢)

ضرورية ولازمة لإبداء الرأي في الموضوع المطروح رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبغي عن عدولها عن طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية والذي لم يطرح عليها إلا بناء على طلبها، وعدم حاجتها إلى استظهار صحيح حكم القانون بشأنه، مما يتضمن معه حفظ الموضوع.

وت Tingيًّا على ما تقدم، وإذ طلبت إدارة الفتوى المختصة من وزارة الصناعة والتجارة موافاتها ببعض المستندات والبيانات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع، وهي: مذكرة تفصيلية مشفوعة بالمستندات والبيانات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع الماثل، وكذا بيان ما إذا كان مدرجًا بنـد في موازنة مصلحة الرقابة الصناعية خاص بسداد المديونية من عدمه، وصورة ضوئية من الكتاب الدوري رقم ١٥٠٠/٦، وبيان ما إذا كان تم تنفيذ ما تضمنه كتاب قطاع الحسابات الختامية بوزارة المالية رقم ٧٢٢٣ المؤرخ ٢٠٢٠/٣/١٨ من عدمه، وذلك بموجب كتابها رقمي: (٥٥) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/٨ و(٨١) المؤرخ ٢٠٢٠/٣٠، والمتضمنين ضرورة موافاتها بالمستندات سالفة الإشارة خلال شهر من تاريخه، وإلا عُد ذلك عدولًا من جانب الوزارة عن طلب الرأي، وإذ نكلت الوزارة عن تزويد إدارة الفتوى بما طلبت، الأمر الذي ينبغي عن العدول عن طلب الرأي الماثل، مما يتبع معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم



تم: ٢٠٢٢/٣/٣

رئيس
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

د. سرى هاشم سليمان الشيخ
المستشار
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة